




هيكل ونطاق عمل الوحدة المركزية لمشروعات تعريفية التغذية

لقدرات ٥٠٠ ك.و فأكثر

- تيسيراً على المستثمرين في مجال انتاج الطاقة المتجددة من مصادرها المختلفة فقد تم تشكيل لجنة إشرافية لمشروعات انتاج الطاقة الكهربائية من المصادر المتجددة بواسطة القطاع الخاص بالشركة القابضة لكهرباء مصر
- تم استحداث وحده مركزية لمشروعات تعريفية التغذية تابعة للشركة المصرية لنقل الكهرباء ومقرها مبني وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة بالعباسية الدور الثاني عشر وتكون مهمتها :
 ١. الإعلان وتلقي الطلبات وتقييم سابقة الخبرة للشركات المتقدمة للعمل في مجال مشروعات الطاقة المتجددة بنظام تعريفية التغذية ورفع توصياتها للجنة الإشرافية، وإبلاغ المستثمر بنتيجة التقييم.
 ٢. التنسيق مع الجهات ذات الصلة من خلال اللجان المعنية.
 ٣. متابعة المشروعات وإصدار التقارير الدورية، وعرضها على اللجنة الإشرافية، ونشرها.
 ٤. تلقي استفسارات المستثمرين والرد عليها واقتراح التيسيرات اللازمة للجنة الإشرافية لاقرارها.





وبناء على المهام السابقة تشكل اللجان الآتية:

أولاً : لجنة الأراضي

تشكل من :

- نائب رئيس هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة رئيساً
 - نائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عضواً
 - نائب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية عضواً
 - نائب رئيس الهيئة العامة للتنمية السياحية عضواً
 - نائب رئيس هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة عضواً
 - نائب رئيس الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية عضواً
 - نائب رئيس جهاز تحسين الأراضي عضواً
 - نائب رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري عضواً
 - ممثل عن القوات المسلحة عضواً
 - ممثل عن وزارة التنمية المحلية عضواً
 - ممثل عن وحدة تعريف التغذية عضواً ومقرر
- اللجنة

تختص بالآتي:

- ١- الاتفاق على آليات تطبيق القواعد الصادرة من مجلس الوزراء بشأن تخصيص الأراضي المملوكة للدولة الخاصة بمشروعات الطاقات المتجددة.
- ٢- وضع آليات موحدة للحصول على الموافقات الخاصة بالأراضي المملوكة للدولة والتي تخصص لغرض إنشاء مشروعات إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة.
- ٣- الاتفاق على عقد موحد لتخصيص الأراضي لمشروعات الطاقة المتجددة بنظام حق الانتفاع .
- ٤- إنشاء قاعدة بيانات بالأراضي المتاحة لدى الجهات المختلفة لاتاحتها للمستثمرين.
- ٥- حل مشاكل المستثمرين مع الجهات المانحة للأراضي .
- ٦- وضع آليات لتوفير البنية الأساسية للأراضي المخصصة .



ثانياً : لجنة التصاريح والتراخيص

تشكل من ممثلين عن الجهات المانحة للتصاريح والتراخيص وبيانها كالاتي:

- وزارة البترول
 - القوات المسلحة
 - الطيران المدني
 - وزارة الزراعة وإستصلاح الأراضي
 - هيئة الآثار
 - المركز القومي لإستخدامات أراضي الدولة
 - وزارة الإتصالات والمعلومات
 - وزارة الإسكان والتعمير
 - جهاز شئون البيئة
 - المحافظة محل المشروع (تمثلها وزارة الحكم المحلي)
- على ان يكون مستوى التمثيل من الاعضاء ذوي صلاحيات اتخاذ القرار .
وتشمل اللجنة:
- ممثل عن الهيئة العامة للاستثمار.
 - ممثل عن وحدة تعريفه التغذية ومقررراً للجنة .
- مهام اللجنة :

- ١- تجميع ونشر واطاحة متطلبات وشروط الحصول على التصاريح و التراخيص
- ٢- تيسير الحصول على التصاريح والتراخيص من خلال توفير نقاط اتصال داخل هذه الجهات للتعامل مع المستثمرين .
- ٣- حل النزاعات التي قد تنشأ بين المستثمرين والجهات المانحة للاراضي الخاصة بمشروعات الطاقات المتجدده بخصوص التصاريح والتراخيص .
- ٤- حل المنازعات التي قد تنشأ بين اصحاب المشروعات أقل من ٥٠٠ ك.و وشركات توزيع الكهرباء .



ثالثاً : لجنة الجمارك والضرائب

تشكل من :

- | | |
|--------------------|------------------------------------|
| رئيساً | ١- ممثل عن وزارة المالية |
| عضواً | ٢- ممثل عن مصلحة الضرائب |
| عضواً | ٣- ممثل عن مصلحة الجمارك |
| عضواً | ٤- ممثل عن الهيئة العامة للاستثمار |
| عضواً ومقرر اللجنة | ٥- ممثل عن وحدة تعريف التغذية |

مهمة اللجنة :

- ١- حل المشاكل الخاصة بالضرائب على المبيعات.
- ٢- النظر في مشاكل الجمارك على المعدات المزدوجة الاستخدام الخاصة بمحطات الطاقات المتجددة.
- ٣- النظر في المصاريف الاضافية والتي تفرض على المعدات الخاصة بمحطات الطاقات المتجددة.
- ٤- النظر في النزاعات الاخرى التي تعرض على اللجنة.